

# الإغريض

## في الحقيقة والمجاز والكناية والتعريض

تأليف الامام : تقى الدين السبكي المتوفى عام ٥٧٥٦ هـ .

حققه وعلق حواشيه ونقد مسائله

دكتور / محمود توفيق محمد سعد

بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين . لا اله الا هو  
عليه توكلت ، واليه متاب . اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله  
وصحبه وسلم تسليما كثيرا .

تقديم :

لا ريب في أن البحث البلاغي ما يزال يواجه بكثير من أنماط بناء  
اللغة وتشكيلها في عالم الابداع البياني ، وبكثير من فائز نتاج السلف  
والخلف وشكوله ، سواء في عالم فلسفة ونقد هذا الابداع البياني ، أو  
في عالم تحرير المصطلحات ، وتبيان المفاهيم ، واستجلاء ملامح  
الفروق في بيئة فكرية واحدة أو بيئات متعددة .

ولا ريب - أيضا - في أن البحث البلاغي بحاجة جد شديدة الى  
القرصن لكل من هذه العوالم كيما ينقد نتاج كل نقدا تفسيريا وتقويميا ،  
وحاجته الى التفسيرى أمس .

ولعل القرصن لنتاج السلف والخلف في عالم فلسفة الابداع  
ونقده ، أو في عالم تحرير المصطلحات ..... لا يقل منزلة عن القرصن

لنتاج الابداع البياني متى كانت الغاية انماء واثراء ما يجابى بعضا من ملامح شخصية هذه الامة المسلمة ، لتبقى شاخصة بكيانها ، ماثلة بذاتيتها التي أقامتها وشكلتها آيات الله والحكمة ، ولا سيما في هذا العصر الذى يسعى فيه كل شىء الى أن يطمس ما استعصى فى هذه الأمة من مشخصاتها فكرا وعقيدة على الطمس ابان الحقب الخوالى •

وتحقيقا لشىء من هذا الانماء والاثراء اقدم رسالة (١) كتبها واحد من ائمة الخلف تعالج قضية تحرير بعض مصطلحات علمية ذات تردداد فى كثير من فروع العلم ، وتكاد مفاهيمها تحظى بشىء من التغيير فى بعض ميادين حضورها وتردادها • ولعل أهمية هذه الرسالة تتمثل — أيضا — فى ابرازها شيئا من العلاقة بين علمين ، لم ينازع فى اصالة احدهما فى عالم انفكر الاسلامى ، ونوزع فى اصالة الآخر منازعة لم تفرغ على علم مثلما افرغت عليه :

= الأول : علم أصول الفقه •

= والآخر : علم البيان •

وسياتى مزيد بيان لما بينهما من علاقة فى موطن آخر •

هذه الرسالة عقد لصاحبها لواء الامامة فى كثير من فروع العلم والمعرفة وفى صدارتها علم أصول الفقه والعربية : الامام تقى الدين

---

(١) الرسالة تستعمل مجازا فى المرسل به من واحد الى آخر ، وكثير ذلك بين العلماء فيما كان يرسل اليهم من أهل القرى والبوادر طلبا للفتوى والعلم ، وفيما كان يرسله العلماء من أجوبة ، ثم أطلقوها على كل مؤلفة لطيفة أى مشتملة على مسائل قليلة ، وكان ذلك لغرض الاشعار بالقلة وشدة العناية وتمام الاحتياج الى ما اشتملت عليه تلك المؤلفات حملا على النشاط فى حفظها وتدبرها والحرص عليها ) ينظر الانبأبى على البيانية للصبان ص ٣٠ •



السبكي : على بن عبد الكافي بن علي بن تمام الانصاري الخزرجي ، المولود بسبك العبيد من أعمال المنوفية بمصر في صفر الخير عام ( ٧٥٦ هـ ) والمتوفى بظاهر القاهرة في جمادى الآخرة عام ( ٧٥٦ هـ ) ولا أحسب أن « التقى السبكي » بحاجة الى تعريف به عند أهل العلم ، فالرجل كان أماما ، قل ان يكون أحد من أهل العنوم الاسلامية لم يطلع على شيء من نتاجه ، أو نتاج ولديه الامامين : « تاج الدين » وهو امام في أصول الفقه (٢) و « بهاء الدين » وهو امام في علم البيان (٣) .

ولا احسب ان معالم حياة التقى بعيدة ، انها في مرمى عين البصير (٤) .

المهم ان « التقى » كانت له في علوم العربية مكانة لا تخفى ، ولا سيما في تحرير دقائقها ، فورثت مكتبة العربية عنه نتاجا وفيرا وثمانينا .

أذكر منه هنا (٥) :

(٢) هو الامام عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي ت ٧٧١ هـ صاحب جمع الجوامع ، وتتمة الابهاج في شرح المنهاج في أصول الفقه ، وصاحب طبقات الشافعية الكبرى .

(٣) هو أبو أحمد بن علي بن عبد الكافي السبكي ت ٧٧٣ هـ صاحب عروس الأفراح .

(٤) راجع ترجمته ان أحببت في طبقات الشافعية للتاج السبكي ١٤٦/٦ - ٢٢٧ ، الدرر الكامنة لابن حجر ٦٣/٣ - ٧١ ، شذرات الذهب ١٨٠/٦ - ١٨١ ، البيت السبكي لمحمد الصادق حسين ، ومعجم المؤلفين ١٢٧/٧ - ١٢٨ ، وهدية العارفين ١/٧٢٠ - ٧٢٢ .

(٥) راجع كشف الظنون ص ٣١ ، ٩٢ ، ١٣٠ ، ١٣٦ ، ١٣٩ ، ٢٤٦ ، ٢٦١ ، ٩٠٩ .

وهدية العارفين ١/٧٢٠ - ٧٢٢ ، الأشباه والنظائر للامام السيوطي .

- ١ - الاختصاص في علم البيان •
- ٢ - الأسئلة في العربية : أسئلة سألها محمد بن عيسى السكسكى وأجاب عنها التقى السبكي •
- ٣ - الاقتناص في الفرق بين الحصر والاختصاص •
- ٤ - الاقتناع في الكلام على أن ( لو ) للامتناع •
- ٥ - البصر الناقد في « لا كلمت كل واحد » •
- ٦ - بيان احكام الربط في اعتراض الشرط على الشرط •
- ٧ - الحكم والأناة في اعراب قوله تعالى : غير ناظرين اناه •
- ٨ - الرفدة في معنى وحده •
- ٩ - كنز الزخائر وهدية المسافر الى النور السافر •  
وهو مخطوط ( ١٥٢ ورقة ) بدار الكتب المصرية • منه  
عدة نسخ •
- ١٠ - نيل العلا في العطف بلا •

والحق ان الامام «التقى» له في العربية ولا سيما في «البيان» نظرات وتدقيقات بحاجة الى دراسة وتمحيص ، وقد نقل ولده «البهاء» في عروس الافراح كثيرا منها وكذلك نقل ولده «التاج» بعضا في طبقات الشافعية الكبرى وفي فتاوى السبكي غير قليل منها •

ولعللى أفرغ لآراء «التقى» البيانية فأدرسها مستقلة ، أو أعين من يفرغ لها • ان شاء الله تعالى •

ومن هذا الباب أقدم تحقيقا وتعليقا ونقدا لرسالة من رسائله لها وثيق اعتلاق بعلم البيان :



رسالة « الاغريض في الحقيقة والمجاز والكناية والتعريض » (٦) ذلك عنوانها الذي كتب على ظهر الورقة الأولى من النسخة الفريدة التي عثرت بها بدار الكتب المصرية ، وكذلك هو في هدية العارفين للبيغدادى (٧) .

غير أنه قد ورد اسمها مختصرا في مراجع أخرى ، جاء اسمها : « الاغريض في الفرق بين الكناية والتعريض » في كشف الظنون (٨) والانتقان للسيوطى (٩) وحاشية الأنباي على الرسالة البيانية (١٠) . وجاءت تسميتها « حد القريض في الفرق بين الكناية والتعريض » في كل من كشف الظنون (١١) وهدية العارفين (١٢) .

غير أنى آثرت ما ألقينته في النسخة المخطوطة ، ولا سيما أنه يتفق مع ما في « هدية العارفين » ، ومع واقع الرسالة حيث تعرض فيها للحديث عن الحقيقة والمجاز .

مما مضى تتجلى وثاقه نسبة هذه الرسالة للنتقى السبكي ويزيدها وثاقه أن نقلت منها نصوص ، في بعض المراجع منسوبة حيناً للنتقى ، وحيناً غير منسوبة :

نقلت منسوبة له في « الانتقان » ، و « حاشية الانبأى على

(٦) الاغريض هو المعنى المجيد ، وماء المطر ، والطلع ، وكل أبيض

طرى والمعنى الأول هو أقرب الى المراد هنا .

(٧) ج ١ ص ٧٢١ طبعة وكالة المعارف - استانبول سنة ١٩٥١ .

(٨) ج ١ ص ١٣٠

(٩) ج ٢ ص ٤٨ طبعة سنة ١٣٤٤ هـ - القاهرة .

(١٠) ص ١٠٤ ، ١٦٥ طبعة بولاق سنة ١٣١٥ هـ .

(١١) ج ١ ص ٦٣٤ (١٢) ج ١ ص ٧٢١ .

البيانية» وفي «عروس الأفراح» في موطن (١٣) وفي موطن آخر  
نقلت نصوص دون نسبتها للتقى (١٤) •

وقد قابلت ما نقل منها على النسخة الفريدة التي عثرت بها في  
مكتبة «طلعت» بدار الكتب المصرية برقم (٣٣٨ بلاغة) ويبدو أن  
هذه النسخة كانت ضمن مجموع فأفردت عنه ، ذلك أن وجه الورقة  
الأولى منها (ورقة العنوان) مكتوب فيه حتى منتصفه بقية مخطوط  
آخر كتب على هامش نهايته «بلغ مقابلة وتصحيحا ، والله أعلم» بقلم  
مغاير لقلم رسالة «الاغريض» •

أما ظهر الورقة الأولى من الرسالة (ورقة العنوان) فقد كتب  
فيه : «وهذه رسالة للشيخ تقى الدين السبكي ، سماها : الاغريض في  
الحقيقة والمجاز والكناية والتعريض» وهي قليلة أوراقها إذ تبلغ عدتها  
أربع ورقات فقط ، في كل وجه خمسة وعشرون سطرا ، متوسط كلمات  
كل سطر عشر كلمات ، كتبت بقلم نسخ متوسط الجودة والوضوح  
وناسخها هو «محمد خطاب» ولا أعلم تاريخ نسخها •

• كانت لي مع هذه الرسالة ثلاث وقفات •

• الأولى : كانت لتحقيق نص الرسالة •

• الثانية : كانت لتعليق حواشيها •

• الثالثة : كانت لنقد مسائلها •

(١٣) الاتقان ٤٨/٢ ، وحاشية الانبأ ص ١٠٤ ، ١٦٥ ، وعروس

الأفراح ج ٤/٢٦٦ •

(١٤) عروس الأفراح ج ٤ ص ٢٤٣ •



أما الأولى ، فإنه اذا كنت لم أوفق الى العثور بغير نسخة واحدة مودعة في مكتبة « طلعت » ولم أوفق أيضا الى العلم بموطن نسخة أخرى خارج « مصر » لاستقدامها على كثرة مراجعة وتنقيب (١٥) فاننى من بعد انتظار ومراجعة استغرقا اكثر من ثلاثين شهرا من بعد تحقيق نسخة « طلعت » والتعليق عليها ، أوشك ان اطمئن الى اننى فى حل من الانتظار من بعد ذلك ، فليكن اعتماد هذه النسخة الفريدة مع الاستعانة بما نقل منها فى المراجع الأخرى ، أو ما نقل فيها هى من مراجع أخرى • ولا سيما أنى لست ببدع فى الاعتماد على نسخة فريدة فى تحقيق النصوص (١٦) •

وقد التزمت فى تحقيق نص الرسالة بقواعده المقررة ، مع الحرص على أن أضع ما هو أقوم فى متن الرسالة ، وان لم يكن كذلك فى نص نسخة « طلعت » متى تحققت من صحة ما اعتمده ، مع تسجيل ما كان غير صواب فى حاشية الرسالة •  
وحرصت أيضا على أن أضع عناوين صغيرة للمسائل والقضايا ، لتكون عوناً على تبيان مساق القول فيها •

---

(١٥) راجعت كثيرا من فهرس المخطوطات المحفوظة بمصر وخارجها ، وقد تجاوز عدد ما راجعته عشرين فهوسا مودعة بقسم المراجع بالهيئة المصرية العامة للكتاب ( دار الكتب المصرية ) وكذلك راجعت سبعة وعشرين عددا من مجلة المورد العراقية وهى ذات عناية فائقة بنشر فهرس المخطوطات فى العالم ، وكذا نشر تحقيقها وراجعت عشرة اعداد من مجلة معهد المخطوطات الصادرة من القاهرة وعددا صادرا من الكويت •

(١٦) لم تيسر لى لائحة تصوير المخطوطات بدار الكتب المصرية تصوير نسخة « طلعت » حيث يقل عدد أوراقها عن عشر ورقات ، مما يجعله اللائحة حجازا صلدا بين مثلى وبين تصوير مثل هذه الرسالة مما جعلنى لا أودع صورة الورقة الأولى والأخيرة هنا •

= **أما الثانية** التي كانت لتعليق الحواشي ، فأنى لم أشأ أن أثقلها بمناقشة المسائل والقضايا الواردة فيها ، لأن ذلك ليس من خصائص تحقيق النصوص أولا ، ولأنى فصلت القول فيه من بعد ذلك في الوقفة الثالثة ، ولم أذكر من التعليقات في حواشي التحقيق الا ما كان المقام يقضى بتعليقه بأقتاب قول « التقى » .

= **أما الثالثة** التي كانت لنقد مسائل الرسالة ، فقد شئت أن يكون نقدا تفسيريا في كثير من مواضعه ، وأن أجعله كذيل للرسالة ، فقدمت نص الرسالة ، فصاحبها أمام ، لا يكون لمثلى ان يسبقه بالقول ، فضلا عن أنى شئت أن يعيىش قارىء هذا النقد التفسيرى أولا مع الامام « التقى » فيتصور قوله دون أن يكون منى تعتيم أو تضليل ، وحينئذ يكون ذا اقتدار بالغ على أن يقوم عوجا في فهمى وتفسيرى ، أو يسد تلمة في منهجى وبيانى وان يهدينى الى ما يتحققه هو رشادا ، فان ذلك هو الحبيب الى ، بل هو الغاية التي لها شددت رحلى ، وأنضيت عيسى ، وعلى الله قصد السبيل .





## النص المحقق

الاعريض في الحقيقة والمجاز والكناية والتعريض

تأليف الامام تقي الدين السبكي

ت ٧٥٦ هـ

\* \* \*

بسم الله الرحمن الرحيم

- [ تقسيم اللفظ باعتبار استعماله فيما وضع له ]
- (١) اللفظ ينقسم الى حقيقة ومجاز ، فالحقيقة : اللفظ المستعمل فيما وضع له (٢) •
- والمجاز : اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة (٣) •

(١) يقول أبو يعقوب السكاكي : « واعلم أنا لا نقول في عرفنا استعملت الكلمة فيما تدل عليه أو في غير ما تدل عليه حتى يكون العرض الأصلي طلب دلالتها على المستعمل فيه » (المفتاح ص ١٧٠ ، والتلويح على التوضيح للسعد ١/١٣٢) •

(٢) الوضع مطلقا هو عبارة عن تخصيص الشيء بالشيء بحيث اذا اطلق الأول فهم منه الثاني ، والوضع اللغوي تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه أى ليدل بنفسه لا بقرينة تنضم اليه « ينظر الابهاج في شرح المتهاج ج ١ ص ١٩٢ والمطول ص ٣٤٩ » •

(٣) لم يعتد النقي بغير الوضع التحقيقي ، ولذا لم يختر مذهب القائلين بأن المجاز موضوع بالوضع النوعي أى التأويل ، وقد خالفه ولده التاج في جمع الجوامع فصرح بوضع المجاز وضعا ثانيا ، ووافقه في الابهاج تبعا للبيضاوي صاحب المنهاج •

=

• وهذا التقسيم ذكره الأصوليون (٤)

### • تقسيم اللفظ باعتبار الوضوح والخفاء

ينقسم اللفظ تقسيماً آخر إلى « صريح » ، « وكناية » ، « وتعريض » • وربما يدخل مع الثلاثة « الظاهر » ، وهو قريب من « الصريح » ، لأن « الصريح » : ما دل على معناه دلالة قطعية ، « والظاهر » يدل ولكن دون قطع •

وأما « الكناية والتعريض » فلا يدلان على المعنى ( عنه ) (٥) والمعرض به وإنما لهما أشعار يحتاج إلى قرينة أو نية •

\* \* \*

### • [ مذهب الزمخشري في الفرق بين المجاز والكناية ]

قال « الزمخشري » (٦) في تفسير سورة « آل عمران » في قوله تعالى :

ينظر شرح المحلى لجمع الجوامع وعليه حاشية البناني ج ١ ص ٣٠٥ ،  
الابهاج في شرح المنهاج للنقي وابنه التاج السبكي ج ١ ص ٢٧٢ - ٢٧٣ ،  
والتلويح على التوضيح ج ١ ص ١٣٠ - ١٣١ ، وتبيان البيان للبولاقى على  
حاشية الصاوى على شرح تحفة الاخوان ص ١٢ ، ٨٣ •

(٤) تنظر هذه التقسيمات في الأحكام في أصول الأحكام للآمدى  
١/٣٧ - ٣٩ وشرح جمع الجوامع للمحلى ج ١ ص ٣٠٠ وما بعدها ،  
الابهاج للنقي السبكي وولده التاج ج ١ ص ٢٧١ وما بعدها ، والتلويح  
ج ١ ص ١٣٠ وما بعدها وغاية الوصول لذكرى الأنصارى ص ٥١ ، ارشاد  
الفحول للمشوكانى ص ٢١ وما بعدها •

(٥) زيادة عما في الأضل اقتضاها المعنى •

(٦) محمود بن عمر بن محمد بن عمر الزمخشري الملقب بجار الله •



« ولا ينظر اليهم » (٧) :

« مجاز عن الاستهانة بهم ، والسخط عليهم ، تقول : فلان لا ينظر الى فلان • تريد نفى اعتداده به واحسانه اليه » •

قال (٨) : « فان قلت : أى فرق بين استعماله فيمن يجوز عليه النظر ، وفيمن لا يجوز عليه ؟

قلت : أصله فيمن يجوز عليه النظر الكناية ، فان من اعتد بانسان نظر اليه ، وأعاره نظر عينه ، ثم كثر حتى صار عبارة عن الاعتداد والاحسان ، وان لم يكن ثم نظر ، ثم جاء فيمن لا يجوز عليه النظر مجردا لمعنى الاحسان مجازا عما وقع كناية عنه فيمن يجوز عليه النظر » (٩) •

\* \* \*

### [ تحايل كلام الزمخشري ] (١٠) •

أشار « الزمخشري » هنا الى الفرق بين المجاز والكناية ، فجعله في حق من لا يجوز عليه الحقيقة مجازا (١١) ، وفي حق من يجوز عليه

لغوى ، نجوى متكلم ، مفسر ، من أشهر علماء التفسيرت ٥٢٨ هـ • راجع ترجمته في معجم الأدباء ١٤٧/٧ ، شذرات الذهب ١١٨/٤ ، النجوم الزاهرة ٢٧٤/٥ •

(٧) بعض الآية رقم ٧٧ من آل عمران •

(٨) أى الزمخشري ، وهذا اللفظ من كلام التقى السبكي •

(٩) الكشف ج ١ ص ٤٣٩ (ط ١٣٩٢ = مصطفى الحلبي) •

(١٠) نقل هذا التحليل بشئ من تصرف البهاء بن السبكي في عروس

الأفراح ج ١ ص ٢٤١ - ٢٤٢ غير أنه لم ينسبه الى والده التقى السبكي •

(١١) أى مجازا غير متفرع عن كناية مستفيضة تستحيل الى تصريح •

الحقيقة كناية ، ثم كثر فصار مجازا (١٢) ، فدل ذلك من كلامه على أنه حيث تمكن الحقيقة تصح الكناية والمجاز جميعا (١٣) بحسب ما تريد:

( أ ) ان أردت نفي النظر حقيقة ( ق أ ب ) لتدل به على نفي الاعتداد والاحسان كان كناية •

( ب ) وان أردت نفي الاعتداد والاحسان ، وعبر بنفي النظر كان مجازا (١٤) •

فالكتابة حينئذ قسم من أقسام الحقيقة (١٥) ، ولكن أريد بها الدلالة على شيء آخر هو معظم المقصود ، فلم يتصرف القائل في اللفظ

(١٢) أي مجازا متفرعا عن كناية استحالته الى تصريح لكثرة استعمالها في المكنى عنه حتى غدا كأنه المعنى الذي وضعت له العبارة وضعا أوليا •

(١٣) في الأصل المخطوط ( جمعا ) • والتصويب من عروس الأفراح ج ١ ص ٢٤٢ •

(١٤) مما لا يخفى انه المجاز ما ليس هو باصطلاح البيانين الذي يشترط لصحته القرينة المانعة من ارادة المعنى الحقيقي بل هو باصطلاح الاصوليين الذين لا يشترط جمهورهم فيه القرينة المانعة ومما ينبغي أن نذكرنا على ذكر منه أن الأصوليون يسوون بين المجاز والاستعارة ، فكل مجاز استعارة ولا يشترطون في الاستعارة أن تكون علاقتها المشابهة •

(١٥) أي حين يطلق على العبارة أنها كناية ، فمجرد اطلاق مصطلح الكناية يعنى أن العبارة استعملت في معناها الموضوع وضعا تحقيقيا ، ولكن لا لكونه المقصود الرئيس منها بل ليبدل على معنى آخر هو معظم المقصود •

وهو قد جعلها قسما من الحقيقة وليست هي كلها لأنه حقيقة غير صريحة ، فالحقيقة قسمان •



بنقله عن مسماه حقيقة ولا تقديرا (١٦) ، ولكن أطلقه على معناه ، وأريد به الدلالة على غير معناه ، فيصح أو يجمل أن يقال انه ما ذكر المكنى عنه ، بل أخفاه وستره ، ولهذا سمي كناية (١٧) .

والمعنى المجازى ذكرته بلفظ نقلته اليه ، واستعملته (١٨) فيه مجازا ، فلذلك قيل في الفرق بين المجاز والكناية :

ان المجاز ينافى الحقيقة وهو صحيح ، لان المجاز مشتق من الجواز (١٩) ، وهو العبور من الحقيقة الى المجاز (٢٠) ، والعبور

(١٦) النقل التقديرى هو النقل عما لم يسبقه استعمال المنقول في المنقول منه كما في المجازات التى لا حقائق لها ، لأنه ليس من شرط المجاز عند الجمهور أن يسبق استعماله فى المعنى المنقول منه .

(١٧) عبارته هذه تفيد أن اطلاق مصطلح الكناية على استعمال العبارة فى المعنى الموصفى للدلالة على غيره الذى لم يذكر اطلاق ناظر الى المدلول اللغوى لكلمة كناية ، فهو ينادى على أن المقصود بالعبارة لم يذكر ، وانما أخفى وستر .

(١٨) لعل عطف ( استعملته ) على ( نقلته ) يشير الى أنه لا يكتفى فى المجاز بمجرد النقل ، بل لابد من الاستعمال فيما نقل اليه ، أى لابد من قصد الارادة منه ، وهذا القصد لن يكون الا بملاحظة علاقة ولو فى عرف خاص .

(١٩) كلمة مجاز المشتقة من الجواز على وزن ( مفعّل ) بفتح ميم الميزان وسكون فائه وفتح عينه ، ثم نقلت حركة العين الى الفاء ثم قلبت العين التى هى واو ألفا لتجرأها بحسب الأصل وانفتاح ما قبلها بحسب المال . والتقى جعلها مشتقة من المصدر ( الجواز ) نظرا لمنهجه البصريين . فكلمة ( مجاز ) مصدر ميمي ، وقد فسره التقى بالعبور ، وكان فيه اختيارا لهذا واعتراضا عن أنها اسم فاعل أى الكلمة الجائزة ، أو اسم المفعول أى الجوز بها ، وان كان تعريفه المجاز فى أول الرسالة يقضى باختياره انه الكلمة مما يتجاذب مع اختياره هنا .

(٢٠) الأفضل أن يقول وهو العبور من شىء الى شىء حتى لا يكون

فى كلامه تسامح .

يقتضى المجاوزة • والترك في شرط المجاز ترك الحقيقة (٢١) فكيف  
تجتمع معه ؟ •

والكناية لا تنافي الحقيقة لأنها هي الحقيقة نفسها (٢٢) •

\* \* \*

### [ توجيه كون الكناية حقيقة مع استعمالها في المكنى عنه ]

نعم هنا بحث آخر : وهو ان الكناية اذا كانت مقرة على معناها  
الحقيقي لا يقال فيها انها لا تنافيه ، لاشعار هذا الكلام بالمغايرة (٢٣) •

فنقول : ان المقصود بالكناية لما كان هو المدلول عليه —  
كالاعتداد والاحسان في هذا المثال كان حقيقة لنظر بالعين ، وان كانت  
الحقيقة كالمطروحة ، لأنها ما قصدت لذاتها ، وانما قصدت للاستدلال

(٢١) التعبير بالترك ليس دقيقا لأنه لا يتلاءم مع واقع المجاز وموقفه  
من المعنى الحقيقي ، فالترك يقتضى التخلي بالكلية وانتهاء العلة ، ومنه  
تركة الميت ، وقوله تعالى « انى تركت ملة قوم لا يؤمنون بالله » ( يوسف  
٣٧/ ) ، « وتركهم في ظلمات لا يبصرون » ( البقرة / ١٧ ) وسيأتى مناقشة  
ذلك في فقد الرسالة بعد •

(٢٢) في عبارة « التقى » تسامح ، فقد سبق له ان قال : الكناية  
قسم من أقسام الحقيقة ، وسيكرر ذلك من بعد ، وجلى ان قسم الشيء ليس  
هو نفسه الا تسامحا •

(٢٣) أى لا يقال انها لا تنافي الحقيقة ، لأن اثبات المنافاة ونفيها بين  
شيئين انما يكون ذلك بين متغايرين ، والكناية هي الحقيقة نفسها كما يقول  
التقى فكيف يرد نفي المنافاة بينهما ، وهما شيء واحد ذلك محصل الاعتراض  
وممن قال ان الكناية لا تنافي الحقيقة السكاكي في مفتاح العلوم •



بها - صار (٢٤) في ذهن الناس أن الكناية استعملت في المعنى  
المكنى عنه .

ونحن لو سلمنا ذلك ما ضرنا (٢٥) ، لان استعمالهما فيه (٢٦)  
انما هو بطريق الدلالة (٢٧) عليه (ق ٢ أ) لما ذكرناه ، وليس بتصرف  
في اللغة (٢٨) .

وهذا يشير اليه كلام « لازمخشري » في قوله : « ثم كثر حتى  
صار عبارة عن الاعتداد والاحسان » فاشتراط الكثرة ، وصيرورته  
عبارة عن شيء آخر غير معناه الأصلي ، وهما تصرفان في اللفظ ، فعلم  
أن المجاز لا بد فيه من ذلك بخلاف الكناية .

ولا تقول : ان هذا شرط في المجاز مطلقا ، بل في هذا الموضع  
وامثاله مما يمكن فيه الكناية والمجاز يفرق بينهما بهذا . وفي الموضع

---

(٢٤) قوله ( صار في ذهن الناس ) هو جواب ( لما ) وما بينهما اعتراض

فكان يقول ان المقصود بالكناية لما كان هو المدلول عليه صار في ذهن الناس  
ان الكناية استعملت في المعنى المكنى عنه .

(٢٥) أي ما ضرنا في اعتبار الكناية حقيقة على الرغم من أنها صارت  
في ذهن الناس استعملت في المكنى عنه لا في المكنى به ( المعنى الموضوع للعبارة  
وضعا تحقيقيا ) .

(٢٦) المراد بالاستعمال هنا القصد والارادة لا التلفظ بالعبارة .

(٢٧) سبق أن ذكرت ان « التقى » صرح في أول الرسالة ان الكناية  
لا تدل على المكنى عنه ، وانما تشعر به ، فقوله هنا ( بطريق الدلالة عليه )  
فيه تسامح .

(٢٨) أي ليس فيه نقل وعبور ، وذلك هو جوهر المجاز .

الذى تستحيل الكناية فيه يجعله مجازا فقط ، كاطلاقه على من يستحيل عليه النظر (٢٩) •

وقول « الزمخشري » : « مجازا عما وقع كناية عنه » :

( أ ) يحتمل أن يريد به أنه مجاز عن الاستهانة الذى هو كناية عنها فى حق من يجوز عليه النظر •

وهذا الاحتمال هو الذى يتعين حمل كلامه عليه •

( ب ) ويحتمل أن يريد أنه مجاز عن نفي النظر الحقيقى فيمن

يجوز عليه النظر الذى هو كناية عن الاستهانة (٣٠) •

\*\*\*

(٢٩) يشير الى أن كلام الكناية والمجاز فى هذا الموضع لا يمتنع

المعنى الحقيقى لأمر فى خصوص المادة ، بل العقل مجوز امكانه ، غير انه فى الكناية ممكن غير مراد لا لذاته وفى المجاز المتفرع عن الكناية ممكن غير مراد لا لذاته ولا للانتقال منه •

وفى فهم التقى الجمع بين الكناية والمجاز فى هذا الموضع بارادتين

مجاوزه لمراد المزخشرى أو لما يعطيه كلامه ، فإنا ترتب المجاز على الكناية فيما لا يستحيل فيه المعنى الحقيقى لا يعنى الجمع بينهما فى احتمال العبارة الدلالة عليهما •

(٣٠) لعل « التقى » فهم احتمال قول الزمخشري : « مجازا عما وقع

كناية عنه » الدلالة على هذين الأمرين من النظر فى قوله عما وقع كناية عنه فان أريد بما فى (عما) المكنى عنه ، وأريد بالضمير فى (عنه) قوله (ولا ينظر اليهم) أى نفي النظر فهو مجاز متفرع عن كناية لأن استعمال (ولا ينظر اليهم) فى الاستهانة لم يكن الا من بعد ارادة الاستهانة من نفي النظر ، ثم كرثت هذه الارادة حتى صارت كأنها المعنى الوضعى لها ، واستحالت الكناية الى تصريح فكان التجوز بقوله (ولا ينظر اليهم) عن الاستهانة وعدم الاعتداد والاحسان تجوزا به عما كان مكنى عنه بمعنى آخر •



## [ تفريق الزمخشري بين الكناية والتعريض ]

وقال « الزمخشري » أيضا في تفسير سورة البقرة ، في قوله تعالى : « لا جناح عليكم فيما عرضتم به » ( ٣١ ) « فان قلت : أى فرق بين الكناية والتعريض ؟ قلت :

= الكناية : أن تذكر الشيء بغير تفضيحه الموضوع له « ( ٣٢ ) .  
 = والتعريض : ان تذكر شيئا تدل به على شيء لم تذكره ( ٣٣ ) ،  
 كما يقول المحتاج للمحتاج اليه : جئتك لأسلم عليك ولأنظر الي  
 وجهك الكريم .

وان أريد بما في ( عما ) نفى النظر ، وأريد بالضمير في ( عنه ) الاستهانة ( المعنى المكنى عنه ) فهو مجاز عن المعنى الرضعى وضعا تحقيقيا ، لأن ( ولا ينظر اليهم ) معناه الرضعى ( نفى النظر ) ، وليس مجازا متفرعا عن كناية وان كان معناه الحقيقي غير مستحيل .  
 وواضح أن الاحتمال الثانى اقبح على الزمخشري لأن هذا انما يكون مجازا بمفهوم الأصوليين .

( ٣١ ) بعض الآية رقم ( ٢٣٥ ) من سورة البقرة ، وقد ذكرها هنا بغير حرف عطف والتلاوة على ( ولا جناح عليكم ) وليس ذلك ببدع فقد فعله السلف وعلى رأسهم الامام الشافعى فى الرسالة راجعها ص ( ٢٣١ ، ٣٦١ ) بتحقيق وشرح أحمد محمد شاكر ط ( ٢ ) سنة ١٣٩٩ هـ - دار التراث .  
 ( ٣٢ ) فى الكشف بعده ( كقولك طويل النجاد والحمال لطول القائمة وكثير الرماد للمضياف ) ج ١ ص ٣٧٢ .

( ٣٣ ) معنى ( لم تذكره ) أى لم يستعمل فيه اللفظ بأى وجه ، ولكنه فهم من السياق ، فهو من قبيل الافادة لا الدلالة .

ولذلك قالوا (٣٤) :

« وحسبك بالتسليم منى تقاضيا » (٣٥) وكأنه أمال الكلام الى عرض يدل على الغرض (٣٦) ، ويسمى التلويح (٣٧) ، لأنه يلوح (٣٨) منه ما يريد « (٣٩) » .

(٣٤) القول جزء من بيت لتوبة بن حمير الخفاجي صاحب ليلي الأخيلية ، ينظر ديوان توبه بن حمير ( الذيل ) ط ٠ بغداد سنة ١٣٨٧ هـ عيون الأخبار لابن قتيبة ج ٣/١٥٧ - ط ٠ الهيئة المصرية العامة للكتاب بمصر .

(٣٥) صدر هذا العجز « اروح بتسليم عليك واغدو بمثله » وفي بعض المراجع كالكمال للمبرد ١/١٠١ - طبعة ١٣٥٥ . ( اروح لتسليم عليك واغتدى ) وبعد هذا البيت .

كفى بطلاب المرء ما لا يناله عناء وباليأس المصرح ناهيا والزمخشري حين أورد هذا الشطر لم يرد انه من قبيل التعريض ، وانما لتبيان ان الشعراء وغيرهم يتخذون من التسليم ذريعة الى طلبتهم دون أن يفحصوا عنها .

ومثله ما رواه المبرد في الكامل ( ١/١٠١ ) من أن « المهلب بن أبي صفرة قال لبنيه : يا بني اذا غدا عليكم الرجل وراح مسلما فكفى بذلك تقاضيا أي تبيانا فان من معاني القضاء ، البيان . وكان الشاعر يقول اني اروح متلبسا بالتسليم عليك واغدو وفي هذا كفاية في تبيان حاجتي لتقضى .

(٣٦) في هذا اشارة الى وجه تسميته تعريضا ، ووجه افادته المراد . (٣٧) قوله ( ويسمى التلويح ) يدل على أن هذه التسمية سابقة عليه وهو يسوى بين التعريض والتلويح ، وخالفه السكاكي فجعل التعريض غير التلويح التعريض كل كناية كان الموصوف فيها غير مذكور ، والتلويح : كل كناية بهيمة كثرت الوسائط فيها بين المكنى به والمكنى عنه . ( المفتاح ص ١٩٣ - ١٩٤ ) .

(٣٨) الفعل يلوح مضارع لاح بمعنى ظهر ، أما عند السكاكي بمعنى أشار الى الشيء من بعيد . فافترقا .

(٣٩) تفسير الكشاف ج ١ ص ٣٧٢ - ٣٧٣ .



### [ تحايل النقي كلام الزمخشري ]

- وهذا الكلام من « الزمخشري » يقتضى أن المعنى الذى يقصده  
 بالكناية مذكور ، وهو احد الاحتمالين قدمناهما (٤٠) .  
 وعليه تكون الكناية قسما ( ق ٢ ب ) من أقسام المجاز .

\*\*\*

### [ مذهب النقي السبكي في الكناية ]

- وفصل المقال في ذلك أنها تأتى تارة هكذا ، وتارة هكذا . فهى  
 قسمان :  
 أحدهما :

- يراد بها (٤١) المعنى الحقيقى ، ليدل على المجازى (٤٢) .  
 فتكون قسما من أقسام الحقيقة .

والثانى :

- أن يراد بها المعنى المجازى ، لدلالة المعنى الحقيقى (٤٣) الذى  
 موضوع لفظها عليه ، فتكون قسما من أقسام المجاز (٤٤) .

(٤٠) قدمها عند ذكره كلام الزمخشري في الفرق بين الكناية والتعريض  
 (٤١) في الأصل ( يرى فيها ) والتصويب من عروس الأفراح ٢٤٣/٤  
 (٤٢) بعده في الأصل ( لدلالة المعنى الحقيقى ) وهى زيادة ناتجة عن  
 انتقال عين الناسخ الى السطر الذى بعدها ، وهى لا تستقيم ، والتصويب  
 من عروس الأفراح .

(٤٣) بعده في الأصل ( فيكون قسما من أقسام الحقيقى ) وهى زيادة  
 كسابقتها وتخليط لا يستقيم المعنى عليه ، والتصويب من عروس الأفراح .  
 (٤٤) نقل البهاء بن السبكي في عروس الأفراح ( ٢٤٣/٤ ) هذا  
 المذهب دون أن ينسبه لوالده ، بل قال : « وقد يقال أن الكناية قسمان (٠٠) »

### [ توجيه عدم منافاة الكناية المجاز ]

وقول من قال : ان الكناية لا تنافي المجاز يريد به أنه قد تأتي كذلك لمجيء (٤٥) بعض أقسامها عليه .

• فهي اما حقيقة خاصة .

واما مجاز خاص

ومعنى قولنا « خاص » أن الحقيقة والمجاز يراد بهما معنيهما من

حيث هما هما .

والكناية يراد بها المعنى الحقيقي من حيث كونه دالا ، والمعنى

المجازى من حيث كونه مدلولاً عليه (٣٦) ، فالكناية بينهما .

وبين كل من ( الكناية ) (٤٧) والمجاز عموم وخصوص من وجه :

= يصح أن يقال : الكناية أعم لانقسامها الى الحقيقة والمجاز .

= ويصح ان يقال ( أ ) خص لا اعتبار قيد الدلالة فيها .

\*\*\*

ونقل خلاصة المذهب كل من السيوطي في الاتقان ٤٨/٢ ، والصبان في

البيانية ص ١٠١ - ١٠٢ ، وبدر الدين الزركشى في شرح جمع الجوامع ،

وابن القاسم العبادي في الآيات البيئات .

(٤٥) في الأصل ( فمجيء ) والتصويب من عروس الأفراح ( ٢٤٣/٤ )

(٤٦) نقل البهاء السبكي في عروس الأفراح ( ٢٤٣/٤ ) هذا التوجيه

ثم أردفه بقوله : « ولعله المراد من اطلاق الفقهاء الكناية على المعنى المجازي .

(٤٧) في الأصل المخطوط « الحقيقة » وذلك لا يستقيم قط مع ما بعده

ولذا آثرت اثبات السواب في الأصل المحقق والخطأ في الحاشية .



## [ العلاقة بين التعريض والحقيقة والمجاز ]

وأما التعريض ، فأخص من المجاز مطلقا (٤٨) لا يصدق على المجاز ، لأنه إنما يراد استعماله في المعنى الحقيقي ، ولكن يلوح به (٤٩) الى غرض آخر ( هو ) ( ٥٠ ) المقصود ، فهو شبه الكناية اذا قصد بها الحقيقة .

وهو أخص من الحقيقة ، لأنها مرادة من حيث هي هي ، وهو إنما يراد فيه الحقيقة من حيث اشعارها بالمقصود ، ولا بد فيها من قرينة حالية ، فان اللفظ المجرد لا يكفي فيها .

\*\*\*

ولنذكر أمثلة يتضح بها المقصود :

= أما الحقيقة والمجاز ، فأمثلتها كثيرة لا يحتاج الى ذكرها ، ولكن ننبه على شيء واحد .

(٤٨) في الأصل ( فأخص من الحقيقة مطلقا ) وهو لا يستقيم مع المعنى والتقسيم وإنما قلت ان التعريض أخص من المجاز مطلقا هو المستقيم لاعتبار قيد استعمال التعريض في المعنى الحقيقي عند التقى السبكي ، بدليل ما بعد ذلك من قوله ( لا يصدق على المجاز . الخ ) وبدليل قوله ( وهو أخص من الحقيقة ، . الخ ) حيث لم يقيد هنا بقوله مطلقا ، لأن الحقيقة لا يلوح بمعناها الحقيقي الى آخر ، فهي والتعريض عند النقي السبكي يلتقيان في استعمالهما في الحقيقي ، وتعرفان في أن التعريض يراد فيه الحقيقي من حيث اشعاره بالمقصود ، والحقيقة يراد المعنى الحقيقي لذاته ، فالأخصية بينهما مقيدة . وبين المجاز والتعريض مطلقة عند التقى السبكي . (٤) معنى يلوح به هنا أي يشار به من بعيد ، وهو هنا على مفهوم السكاكي من ( يلوح ) .

(٥٠) زيادة عما في الأصل يقتضيها المعنى كما لا يخفى .

وهو أن ( ق ٣ أ ) انقسام المجاز ، وان تعدد على ما هو مستوفى في أصول الفقه (٥١) كلها راجعة الى أن تكسو المجاز ثوب الحقيقة ، وتقصد التعريف به بذلك الوصف •

والكناية والتعريض ضده ، لأنك تريد أن تستر المكنى عنه والمعرض به ، فلا يظهر لغير من تريد ان تظهره له •

= وأما امثلة الكناية ، فمنها كناية الله - تعالى - عن الجماع بالمس (٥٢) ، والافضاء (٥٣) ، والدخول (٥٤) •

وقولنا : « فلان تقى الثوب » أى منزه عن العيوب •

ويسمى تمثيلا وتشبيها •

ومنه قوله تعالى : « أوجب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا

فكرهتموه » (٥٥) •

(٥١) تنظر هذه التقسيمات فى كل من : الابهاج ١/٢٩٤ ، شرح المحلى

لجمع الجوامع ١/٣١٧ وغاية الوصول لذكرى الأنصارى ص ٤٩ ، التلويح

للسعد ١/١٢٧ ، ونسمات الاسحار لابن عابدين ص ١٠٧ ، وارشاد الفحول

للشوكانى ص ٢٣ أما مراجعها فى أسفار البيان فانها لا تخفى •

(٥٢) وذلك كما فى قوله : « لا جناح عليكم ان طلقتم النساء ما لم

تمسوهن » البقرة ( البقرة / ٢٣٦ ) •

(٥٣) كما فى قوله تعالى : « وكيف تأخذونه وقد أفضى بهضكم الى

بعض » ( النساء / ٢١ ) •

(٥٤) كما فى قوله تعالى : « وربنا أنبكم اللاتى فى حجوركم من نسائكم

اللاتى دخلتم بهن » ( النساء / ٢٣ ) •

(٥٥) الحجرات / ١٢ •



## وضابطه :

أن يقصد معنى ، فيذكر ألفاظا دالة على معنى آخر بتلك الألفاظ ،  
 وذلك المعنى مثال للمعنى الذي قصدت (٥٦) .

ومنها الارداف : وهو ان يقصد معنى ، فتأتى بما هو مرادف له ،  
 كقولك : « طويل النجاد » تريد طويل القامة (٥٧) .

• وقسموا الارداف أقساما (٥٨) .

• والكناية اقسا ( ما ) آخر يطول ذكرها (٥٩) .

## \*\*\*

= واما امثلة التعريض : فمنها قول الخاطب في عدة الوفاة : انك  
 لجميلة ، وما اشبهه (٦٠) .

(٥٦) راجع نقد الشعر لقدامة ص ١٥٩ - ١٦٠ ، والجامع الكبير لابن

الآثير ص ١٥٧ فهو يكاد يكون منقولا منه .

(٥٧) راجع نقد الشعر لقدامة ص ١٥٧ ، والعملدة لابن رشيق

ج ١ ص ٣١٣ وقد سماه التتبيح وذكر أن قوما يسمونه التجاوز .

• (٥٨) انظر أقسامه في الجامع الكبير لابن الآثير ص ١٦٠ .

(٥٩) انظر الأقسام في الجامع الكبير لابن الآثير ص ١٥٧ ، ومفتاح

العلوم للسكاكي ص ١٩٠ وما بعدها .

(٦٠) جمع ابن جرير الطبري عند تفسير قوله تعالى « ولا جناح عليكم

فيما عرضتم به من خطبة النساء » ( البقرة / ٢٣٥ ) تقولوا عن الصمخابة ومن

بعدهم في تفسير التعريض .

من ذلك ما روي عن مجاهد أنه قال : يقول انك لجميلة وانك لنافقة

وانك الى خير . ومثله عن القاسم بن محمد وغيرهما : جامع البيان للطبري

ج ٢ ص ٣٢١ ، وكذلك تفسير ابن كثير ج ١ ص ٢٨٦ طبعة عيسى الحلبي .

ومما جاء منه قوله - تعالى - حكاية عن « ابراهيم » - عليه الصلاة والسلام : « بل فعله كبيرهم هذا » (٦١) أى أن كبير الأصنام غضب أن تعبد هذه الأصنام الصغار ، فكسرها (٦٢) فكذلك الله يغضب لعبادة من دونه •



### [ أقسام التعريض عند القى الديبكي ]

وخطر لى هنا نكتة لطيفة : وهى أن أقول : التعريض قسمان :

= قسم يراد به معناه الحقيقى ( ويشار به الى المعنى الآخر المقصود •

= وقسم لا يزداد معناه الحقيقى (٦٣) بل (٦٤) يضرب مثلا للمعنى الذى هو مقصود التعريض ، وحينئذ يكون من مجاز التمثيل (٦٥)

(٦١) بعض من الآية رقم ٦٣ من سورة الانبياء •

(٦٢) هذا يكاد يكون منقولاً عن الجامع الكبير لابن الأثير • انظره

ص ١٦٧ •

(٦٣) ما بين المعقوقين نقص فى الأصل ، والتكملة من عروس الأفراح

( ٢٦٦/٤ ) والاتقان للسيوطى ٤٩/٢ ، وشرح عقود الجمان ص / ١٠٣ •

(٦٤) فى عروس الأفراح والاتقان ( بل ) وفى الأصل المخطوط بأن •

(٦٥) فى هامش المخطوط تعليق نصه ( قوله مجاز التمثيل أى فيكون

استعارة تمثيلية حيث شبه حال الله عز وجل اذا عبد غيره بحال كبير هذه

الأصنام معها ، واستعيرت هذه الهيئة لتلك ، ولا يقال أن فيه تشبيها

بالأضعف لأن التشبيه بالنظر لكون الأصنام مشاهدة محسوسة قوى •

والله أعلم • شيخنا يوسف الحفناوى ) •



ومنه هذا المثال :

ومقصودى بذلك أن يكون هذا الكلام من « إبراهيم » الخليل  
— صلوات الله وسلامه ( ق ٣ ب ) عليه حقا على جهة ضرب المثال ،  
ولا يحتاج معه الى تكلف جواب ، ولا تعليق على قوله « ان كانوا  
ينطقون » ، ولا شيء من ذلك •

« والله تعالى اعلم »

تم بحمد الله وعونه وحسن توفيقه ، وكاتب أحرفه الفقير  
« محمد خطاب » (٦٦) غفر الله له ولوالديه ولشبابه ولاخوانه  
المسلمين • « آمين »

## [ نقد الاغريض ]

حرص بعض الوالجرين عوالم الفكر الاسلامى على أن يتلمسوا ما يوهمون به أنفسهم أن فيه آية جلية ، وبرهاننا قاطعا على احتضان الثقافات الوافدة العقلية الاسلامية ، فشككتها أو لقتها ، فأفرخت ما بين أيدينا من تراث فيما يزعمون (١) وهم أشد ما يكونون حرصا على ذلك في علوم العربية ، ولاسيما « علم البيان » ، فما يكادون يبصرون « جملة » في تراثنا البلاعى يخيل اليهم أنه يمكن أن تتلاقى من وجهة ما مع « جملة » في متروكات الثقافة « الهيلينية » حتى ينعموا في كل محفل بأن ذلك آية الآيات على أن البلاغة العربية كانت تقفات هفتات موائد الثقافة « الهيلينية » .

(١) يقول المفكر البريطانى « برتراندرسل » : ان الأسلوب العلمى ولد من زواج مذهبين فكريين أتت بكل واحد منهما احدى الحضارات العظيمة أولهما : تنظير الاغريق ، وثانيهما : اختبار العرب ٠٠٠ فالاغريق هم الذين ابدعوا ما سميناه بالتنظير أى بناء الفرضيات ، وتخيل النظريات لتفسير واقع العلم الطبيعى ٠٠٠

أما العرب فقد كانوا سادة التجريب والاختبار يقيسون ويفحصون ويشاهدون ويدنون الا أن كل مذهب من هذين المذهبين يبقى وحده عاجزا عن أن يلد الأسلوب العلمى « ينظر ص ٦٢ من كتاب التراث والمعاصرة لاكمرى سلسلة كتاب الأمة رقم (١٠) » .

ظاهر آلام « رسل » انصاف العرب ، وحقيقته تضليل وهضم وظلم ، فهم لم يعتمدوا تنظير الاغريق ، لأنه ترجم ترجمة لا تعين على الاستفادة منه بل اعتمدوا التنظير القرآنى والنبوى فى ارشاداته المرجزة الدقيقة .

راجع ان أحبت أيضا دعاوى « طه حسين » فى بحثه « تمهيد فى البيان العربى » مقدمة نقد النثر ، وكذلك مزاعم « شكرى عياد » فى دراسته كتاب الشعر لأرسطو « الباب الثالث » .



ومن ثم لقيت دعوى تأثير المنطق والفلسفة الاغريقية وهيمنتها على البلاغة العربية كثيرا من التجاوب ممن هم في طور المراهقة الفكرية — وان تقدمت بهم السنون •

وتناست تلك الشذمة عن عمد فاضح علاقة علم البيان بعلم أصول الفقه ، وهم اذ يتغافلون عمدا وتضليلا عن هذه العلاقة يعلمون أن مجرد لفت الأبصار الى ذلك العلم وعلاقته بالبيان سيبدد في صرامة كل كئيبانهم الرميثة ، ذلك أن علم أصول الفقه ، علم اسلامي قح ، ليس لأى من الثقافات غير الاسلامية أثر فيه ، وهو انما يقوم على منهج فكري اسلامي متكامل الدعائم والبنية •

« منهج متميز يقوم على الاستقراء والاستدلال معا •• يتعاملون وفقه مع النصوص الشرعية مجتهدين للوصول الى الأحكام المتنوعة المتجددة ، وهو منهج فريد في دقته وشموله » (٢) •

وهو يشكل نظرية فكرية قائمة في تحقيق غايتها التشريعية على ادراك العلاقة بين الكلمة في « النص » ومدلولها ، وطريق دلالتها ، ومسالك العلية ، في ضوء كثير من الملابسات الماضية والشاهدة ، والداخلية والخارجية المحيطة بالنص •

ومن ثم كان للأصوليين مع قضايا اللغة مواقف عديدة وسديدة (٣)

(١) التراث والمعاصرة لآكرم العمرى ص ٦٤ — سلسلة كتاب الأمة

القطري عدد (١٠) •

(٣) يقول « التقى السبكي » :

« ان الأصوليين دققوا في فهم أشياء من كلام العرب لم يصل اليهما

ان كلام من علم أصول الفقه ، وعلم الحديث دراية ورواية  
يشخصان اقتدار هذه الأمة على أن تكون سيدة عوالمها الفكرية الأخرى  
ولا سيما البيان وفلسفته ، فلعقلية التي أقامت هـذين العلمين لن  
تعجز عن أن تقيم علما نظريا وتطبيقيا لبيانها تبرز فيه فلسفة هـذا  
البيان ومناحي القول فيه ، ولاسيما أن بيانها لا يقل في منزلته عندها  
عن منزلة علوم عقيدتها وتشريعها •

وليس معنى ذلك أنني أجد اطلاع البلاغيين على ما ترجم من  
متروك الثقافة الهيلينية • فان ذلك ليس بالعيب بل هو النوعى والفقه  
الأكبر لواقع الحياة الفكرية في أى أمة تسعى الى مجدها الزاهر •  
لكننى أنكر فى وعى بالغ أن يكون اطلاعهم هذا قد أقام وشكل ووجه  
مناهج الفكر ومناحيه فى الأمة الإسلامية •

النحاة ولا اللغويون ، فان كلام العرب متسع جدا ، والنظر فيه متشعب  
فكتب اللغة تضبط الألفاظ ومعانيها الظاهرة دون المعانى الدقيقة التى  
تحتاج الى نظر الأصولى ، واستقراء زائد على استقراء اللغوى مثاله :

« دلالة صيغة ( افعل ) على الوجود ، و ( لا تفعل ) على التحريم وكون  
( كل واخواتها ) للعموم •

وما أشبه ذلك مما •• لو فتشت كتب اللغة لم تجد فيها شفاء فى  
ذلك ، ولا تعرضا لما ذكره الأصوليون ، وكذلك كتب النحو لو طلبت معنى  
الاستثناء ، وأن الاخراج هل قبل الحكم أو بعد الحكم ، ونحو ذلك من كلام  
العرب ، وأدلة خاصة لا تقتضيها صناعة النحو ، ونحوه مما تكفل به أصول  
الفقه ، ولا ينكر أن له استمدادا من تلك العلوم ، ولكن تلك الأشياء التى  
استمدتها منها لم تذكر فيها بالذات بل بالعرض •

الابهاج فى شرح المنهاج للتقى السبكي ج ١ ص ٧ - ٨ •



وضع «أرسطو» وفلاسفة اليونان المنطق الصوري لضبط مسار الفكر ضمن اطار الفلسفة اليونانية ذات الطابع الوثني والمادى •

وأقام المسلمون حضارتهم في العصور الذهبية ضمن اطار تصوري وعقلي استمدوه من الكتاب والسنة (٤) وتبلور بشكل قواعد عقلية استخدمها النظار والفقهاء والاصوليون وانحرف بها بعض من عرفوا بـ «فلاسفة الاسلام» كـ «الفراي» و «ابن سينا» و «ابن رشد» الذين اغترفوا من فلسفة اليونان ومنطقهم اكثر مما استمدوا من القرآن والسنة (٥) ولكن المنهج العقلي للفقهاء والاصوليين استمر ينمو حتى عصر «ابن تيمية» الذي قام بحركة نقدية رائعة لتصحيح مسيرة الفكر الاسلامى ، مستهدفا تخليصه من انحرافات الفلاسفة والمتكلمين ، ردا قواعد العقلية الى الكتاب والسنة • لكنه لم يمتنع من الافادة من أية قاعدة عقلية لا تخالفهما أيا كان قائلها ، فالاسلام دين الفطرة ، والعقل وقواعده من الفطرة وما أنتجه العقل من قواعد لتنظيم الفكر يمكن أن ينضوى كثير منه تحت اطار التصور الاسلامى الذى يحدده القرآن والسنة ، بحيث يشكلان سياجا لحماية الفكر من الانحراف عن الفطرة •

وبالتالى فنحن بحاجة الى استيعاء التراث لتكوين المنظومة

---

(٤) اعددت دراسة ارجعت فيها أصول الجمال البيانى التى تقوم عليها نظرية النظم الى نصوص من الهدى النبوى وسوف أنشر هذه الدراسة بعد حين ان شاء الله تعالى •

(٥) لم تكن ترجمات الثقافة الاغريقية حينذاك دقيقة بحيث تستطيع تشكيل الفكر العربى أو نسجه على منوالها •

وجلى ان الذين اغترفوا من فلسفة اليونان ومنطقهم لم يكن لهم دور فى البلاغة العربية على خلاف ما يزعمه طه حسين ، وشكرى عياد •

العقلية لمنهجنا الفكرى ، مستمدين ذلك من الكتاب والسنة ومناهج الأصوليين والفقهاء » (٦) •

ومن ثم فإن الذى أذهب إليه أن فى عودة العلاقة بين البلاغة وأصول الفقه لخدمة الإسلام والمسلمين تحقيقا لما تنادى عليه الحياة الراهنة ، كما أن حصر الدرس والبحث البلاغى فى مجال الاستمتاع الجمالى بالنصوص لأمر غير قويم ، فكأن الدرس والبحث البلاغى حينئذ ينهج نهج ما يسمى بأحدوثة « الفن للفن » •

ان المهمة البحث البلاغى الرئيسية ، بل الوحيدة عندى ، هى الفهم الدقيق لآيات الله والحكمة ، ليكون ذلك الفهم السبيل القويم الى اقامة حياة ماجدة مطيعة لله تعالى ولرسوله — صلى الله عليه وسلم •

وتحقيقا لذلك ينبغى أن يكون الدرس والبحث البلاغى وثيقا الاعتلاق — مرة أخرى — بعلم أصول الفقه كى يستطيعا معا تقديم ما تحتاجه الحياة الراهنة من تشريعات هى ساكنة فى قرار آيات الله والحكمة تقديما دقيقا محررا •



ورسالة « الاغريض » للفتى السبكي انما هى ثمرة تلاقى علم أصول الفقه وعلوم العربية ، ولا سيما علم البيان فى فكر صاحبها « الفتى » •

وهو قد ساق القول فيها مساقا يتجاوب مع تكوينه الأصولى ، وهو تكوين يتخذ موقفا من الكلمة ودلالاتها يحيط باعتباراتها من ميلادها ووضعها الى قرارها فى فهم السامع وتصوره •

(٦) التراث والمعاصره لأكرم العمرى ص ٧٠ = سلسلة كتاب الأمة



## = بيات ذلك اجمالاً :

أن تأدية المعنى بالكلمة على أساس موضوعي يستدعي النظر اليها من عدة اعتبارات :

**الأول :** من حيث وضع الواضع لها ازاء دلالة مركزية •

**الثاني :** من حيث وجه دلالتها على ذلك بيانا وخفاء •

**الثالث :** من حيث استعمالها •

١ - في منظور الاعتبار الأول ( وضع الواضع ) •

٢ - في منظور الاعتبار الثاني ( البيان والخفاء ) •

**الرابع :** من حيث سبيل فهم السامع المعنى وتصوره •

## تفصيل الاجمال :

= استدعى النظر الى الكلمة بالاعتبار الأول : « وضع الواضع

لها ازاء دلالة مركزية » الى تقسيمها الى اربعة اقسام :

أ - خاص (٧) •

ب - عام (٨) •

ج - مشترك (٩) •

د - مؤول (١٠) •

(٧) هو ما دل على معنى واحد على سبيل الانفراد •

(٨) هو ما دل على معنى واحد على سبيل الاشتراك بين الأفراد •

(٩) هو ما دل على معان متعددة من غير ترجيح بعض على بعض •

(١٠) هو ما دل على معان متعددة مع ترجيح بعضها على بعض [٥]

وقد اسقط « صدر الشريعة » في توضيح التنقيح • المؤول وأدخله

تحت المشترك •

= واستدعى النظر بالاعتبار الثانى « وجه الدلالة » بشقيه  
الى تقسيمها الى أربعة أقسام لكل شق من شقى وجه الدلالة :

**أولا : اقسام وجه البيان :**

أ - ظاهر (١١) •

ب - نص (١٢) •

ج - مفسر (١٣) •

د - محكم (١٤) •

(١١) هو ما دل على المعنى دلالة ظنية أى راجحة تحتمل غيرها •

(١٢) هو ما دل على المعنى دلالة قطعية • فالظاهر والنص على هذا  
متقابلان باعتبار الاحتمال والقطع ، وان يكن مشتركين باعتبار الظهور  
والبيان •

(١٣) هو ما دل على المعنى دلالة قطعية لا تحتمل التأويل بسبب معنى  
فى اللفظ أو غيره ، فهو أعلى درجة من « النص » لأن النص وان دل دلالة  
قطعية الا أنه يحتمل التأويل •

(١٤) هو ما دل على المعنى دلالة قطعية لا تحتمل النسخ بسبب معنى  
فى ذاته أو فى غيره ، فهو أعلى درجة من المفسر لأن المفسر يحتمل النسخ •  
تتمثل الأقسام الأربعة فى قوله تعالى : « فسجد الملائكة كلهم أجمعون »  
= قوله « سجد » محكم لأنه دل على معناه دلالة قطعية ، وهو اخیار من  
الله تعالى واخیار الله لا تحتمل النسخ كما هو محفوظ مشهور •

= قوله « الملائكة » ظاهر ، لأنه جمع يدل على العموم دلالة ظنية  
لا قطعية •

= قوله « كلهم » نص ، لأنه يدل على العموم دلالة قطعية تحتمل  
التأويل •

= قوله « أجمعون » مفسر ، لأنه يدل على العموم قطعا من غير تأويل •



## ثانيا : أقسام وجه الخفاء :

- أ - خفى (١٥)
- ب - مشكل (١٦)
- ج - مجمل (١٧)
- د - متشابه (١٨)

واقسام هذا الشق تقابل أقسام الشق الأول على الترتيب :

- الظاهر : الخفى
- النص : المشكل
- المفسر : المجمل
- المحكم : المتشابه



= واستدعى النظر اليها بالاعتبار الثالث [ الاستعمال ]

بوجهيه :

- (١٥) هو ما خفى معناه لعارض فلا ينال الا بطلب .
- (١٦) هو ما أشكل على السامع طريق الوصول الى معناه في نفسه لا لعارض ، فلا ينال الا بطلب وتأمل .
- والفرق بين الخفى والمشكل يتجلى في أن الخفى بمنزلة رجل اختفى في بيت ليس فيه أمثاله ، فانه يوقف عليه بمجرد طلبه .
- والمشكل بمنزلة رجل اختفى في بيت فيه أمثاله وأشكاله فان مجرد طلبه لا يوقف عليه بل لابد معه من التأمل في أشكاله .
- (١٧) هو ما تواردت فيه المعاني على اللفظ بلا رجحان في الارادة ، فاشتبه اشتباها لا يدرك بنفس العبارة بل بالاستفسار ، ثم الطلب والتأمل .
- (١٨) هو ما انقطع رجاء معرفة المراد منه .

( أ ) استعمالها في منظور ( الوضع ) التي تقسيمها الى قسمين :

١ - حقيقة      ٢ - مجاز

(ب) استعمالها في منظور [ التصريح والمستر ] التي تقسيمها الى قسمين أيضا :

١ - الصريح      ٢ - الكناية

غير أن قسمي الوجه الثاني [ الصريح والكناية ] لا يقابلان قسمي الوجه الأول [ الحقيقة والمجاز ] .

★ ★ ★

= واستدعى النظر اليها بالاعتبار الرابع ( سبيل فهم السامع المعنى ) التي تقسيمها الى عدة أقسام .

• اختلفت وجهات النظر فيها بين الشافعية والأحناف .

أولا : الشافية قسموه قسمين :

• ( أ ) المنطوق ( ١٩ )

• (ب) المفهوم ( ٢٠ )

وتحت كل قسم انواع يضيق المقام عن تفصيل القول فيها ( ٢١ )

( ١٩ ) هو ما دل عليه اللفظ في محل النطق أي في مقام ايراد اللفظ .

( ٢٠ ) هو ما دل عليه اللفظ لا في محل النطق ، فالدلالة فيه ليست

وضعية بل انتقالية .

( ٢١ ) راجع ان أحببت : شرح جمع الجوامع للمحلى ، وعليه حاشية

البناتي ، وتقرير الشربيني ١/ ٢٣٥ - ١٤٥ ، وغاية الوصول للانصاري

ص ٣٦ - ٣٨ ، وارشاد الفحول ص ١٧٨ - ١٧٩ .



ثانيا : الأحناف قسموه الى أربعة انواع :

- أ - سبيل العبارة (٢٢) \*
- ب - سبيل الاشارة (٢٣) \*
- ج - سبيل الفحوى (٢٤) \*
- د - سبيل الاقتضاء (٢٥) \*

(٢٢) معناه ، دلالة اللفظ على المعنى الموضوع له سواء كان ذلك المعنى عين الموضوع أو جزءه أو لازمه المتأخر \*

والمراد بالسوق هنا مجرد التكلم باللفظ لافادة معناه سواء كان سوقا أصليا أو لا \*

(٢٣) معناه دلالة اللفظ على المعنى غير المسوق له اللفظ سواء كان عينه أو جزءه ، أو لازمه \*

(٢٤) معناه دلالة معنى فى اللفظ من حيث اللغة على معنى آخر \* وقد تسمى الفحوى لجن الخطاب ، ومفهوم الموافقة ، لأن مدلول اللفظ فى حكم المسكوت موافق لمدلوله فى حكم المنطوق اثباتا ونفيا وهو يقابل مفهوم المخالفة والاحناف لا يقولون بمفهوم المخالفة فى كلام الشارع \* وانما هو مصطلح الاصوليين الشافعية \*

(٢٥) معناه دلالة اللفظ على اللازم المتقدم للمعنى الموضوع كدلالة المعلول على علة غير مساوية له \*

فاللازم فى دلالة الاقتضاء يكون متقدما ، وفى العبارة والاشارة يكون متأخرا \*

راجع ان أحببت : التلويح على التوضيح للسعد ج ١ ص ٢٤٨ وما بعدها ونسمات الأشجار لابن عابدين ص ١٤٣ - ١٥١ \*

كل نظر وتقسيم من هذه الانظار والاقسام له في عالم العربية على اختلاف علومها مكان لا يقل عن مكانه في علم اصول الفقه ، وان يكن التقسيم بالاعتبار الثالث ( الاستعمال ) بوجهيه ، وبالاختبار الرابع ( سبيل فهم السامع ) أرسخ مقاما ، وأوسع مكانا في علم البيان. كما لا يخفى على ذي معرفة بيانية ، فان حديث البيانين عن الدلالة، وسبيل فهم المعنى وقرائنه المتعددة حديث رحب المجال ، عميق الغور.

« للنقد بقية »

